

178458 - مات وترك زوجة وثلاثة أبناء وخمس بنات

السؤال

توفي والدي وترك لنا 25 مليون ريال ، ولديه زوجة، وثلاثة أولاد، وخمس بنات، كيف تقسم التركة ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا توفي الرجل وترك زوجة وثلاثة أبناء ، وخمسة بنات ، وانحصر الورثة في هؤلاء ، فإن تركته تقسم كما يلي :
للزوجة : الثمن ؛ لوجود الفرع الوارث ، قال تعالى : (فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ) النساء/12.

وللأولاد ذكورا وإناثا : الباقي ، للذكر مثل حظ الأنثيين ؛ لقوله تعالى : (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ) النساء/11.

والمسألة من ثمانية ، للزوجة منها الثمن وهو واحد ، والباقي سبعة لا تنقسم على عدد رؤوس الأولاد ، فتصح المسألة إلى (88) للزوجة منها (11) ولكل ذكر (14) ، ولكل بنت (7).

فنصيب الزوجة = التركة × 11 ÷ 88

$$3,125.000 = 88 \div 11 \times 25,000,000 =$$

ونصيب كل ذكر = التركة × 14 ÷ 88

$$3,977,272.7 = 88 \div 14 \times 25,000,000 =$$

ونصيب كل بنت = التركة × 7 ÷ 88

$$1,988,636.3 = 88 \div 7 \times 25,000,000 =$$



والله أعلم .